

عبر وتأمّلات ... في الحوادث الواقعات ، والفتن النازلات التي تمّتحن بها أمّة

الإسلام في كلّ زمان ، ومكان .

تعلّيق على أحداث مؤلمة ، وأخرى مفرحة ، فيها وبها : نبشّر ، ونحذّر ، ونثبّت ، ونصبر ...

الحلقة (٩٥)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة ، والسلام على أشرف الأنبياء ، والمرسلين ، محمدٍ
النبيّ الأمين ، وعلى آله ، وصحابتِهِ أجمعين ... أمّا بعد :

"جزيرة العرب"

(٣)

"ومن خصائص جزيرة العرب أنّها وقفت في الإسلام على أهل الإسلام فقط ؛ على من
قال : "إلا إله إلا الله ، محمدٌ رسول الله" ، وقام بحقيهما ،

وهي -أي : هذه الجزيرة- وديعة النبيّ صلى الله عليه وسلّم إلى أمته ، التي استحفظهم
عليها في آخر ما عهدته النبيّ صلى الله عليه وسلّم إليهم ، فقال : "الأخرجنّ اليهود ،

والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً"^(١) ، فهي دار طيبة ، لا يقطنها إلا
طيب ، ولما كان المشركون حينئذٍ يشركهم حرمّت عليهم جزيرة العرب ، ... ، ولأنّه

صلى الله عليه وسلّم لم يستطع إخراجهم في حياته -لعهدٍ مبّرّم بينه ، وبينهم- أوصى
صحابته رضي الله عنهم بإخراجهم منها عند موته ، فقال : "أخرجوا المشركين من

جزيرة العرب"^(٢) ، فأجلاهم عمر رضي الله عنه -بعد- لما نقضوا العهد^(٣) .

وبناءً على ذلك :

لا يحقّ لأيّ كافر -ولا يجوز السّماخ له- دُخول جزيرة العرب للإستيطان فيها ، ولا
التّجنّس بجنسيّتها ،

(١) رواه مسلم (٤٦٦) .

(٢) رواه البخاري (٣١٦٨) ، ومسلم (٤٢٤١) .

(٣) انظر صحيح البخاري (٢٧٣٠) .

وَكَذَلِكَ لَا يَحِلُّ - وَلَا يَجُوزُ السَّمَاخُ - لَهُ بِنَاءُ الْمَعَابِدِ الْكُفْرِيَّةِ فِيهَا ؛ وَفَقَّ شَرَائِعَ مَسْخُوحَةٍ ؛ يَهُودِيَّةٍ ، أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ ، أَوْ غَيْرِهَا ؛ لِإِبْعَةِ ، وَلَا صَوْمَعَةٍ ، وَلَا بَيْتِ نَارٍ ، وَلَا نَصَبِ صَنَمٍ ؛ تَطْهِيرًا لِهَذِهِ الْجَزِيرَةِ عَنِ الدِّينِ الْبَاطِلِ ؛ لِأَنَّ كُلَّ دِينٍ غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ ؛ فَهُوَ كُفْرٌ ، وَضَلَالٌ ، وَكُلُّ مَكَانٍ يُعَدُّ لِلْعِبَادَةِ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ ؛ فَهُوَ بَيْتُ كُفْرٍ ، وَضَلَالٍ ، إِذْ لَا تَجُوزُ عِبَادَةُ اللَّهِ إِلَّا بِمَا شَرَعَ سُبْحَانَهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ ؛ خَاتِمَةِ الشَّرَائِعِ عَامَّةً ؛ لِلثَّقَلَيْنِ ؛ الْحَبَشِيِّ ، وَالْإِنْسِيِّ ، وَنَاسِخَةً لِمَا قَبْلَهَا ، وَهَذَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى .

هَذَا ، وَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْكِنَائِسَ بِيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنَّ اللَّهَ يُعْبَدُ فِيهَا ، أَوْ أَنَّ مَا يَفْعَلُهُ الْيَهُودُ ، وَالنَّصَارَى عِبَادَةً لِلَّهِ ، وَطَاعَةً لِرَسُولِهِ ، أَوْ أَنَّهُ يُحِبُّ ذَلِكَ ، أَوْ يَرْضَاهُ ، أَوْ أَعَاهَمُ عَلَى فَتْحِهَا ، وَإِقَامَةِ دِينِهِمْ ، وَأَنَّ ذَلِكَ قُرْبَةٌ ، أَوْ طَاعَةٌ فَهُوَ كَافِرٌ ، وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَجْهَلُ أَنَّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ عُرْفًا ، فَإِنْ أَصَرَ صَارَ مُرْتَدًّا^{(١)(٢)} .

وَكَذَلِكَ لَا يَحِلُّ - وَلَا يَجُوزُ السَّمَاخُ - لِأَيِّ كَافِرٍ أَنْ يُظْهَرَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ شَيْئًا مِنَ الْأَعْيَادِ الْكُفْرِيَّةِ ؛ لِأَنَّهَا مِنْ صَمِيمِ شَعَائِرِهِمُ الدِّينِيَّةِ الْمَمْنُوعِ - شَرْعًا - عَلَيْهِمْ إِظْهَارُهَا ، مِثْلُ : عِيدِ رَأْسِ السَّنَةِ النَّصْرَانِيَّةِ ، أَوْ الْيَهُودِيَّةِ ،

وَمِثْلُ : عِيدِ مِيلَادِ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ الْمُسَمَّى - عِنْدَهُمْ - بِ"الْكَرِيْسْمِسِ" ،

وَمِثْلُ : عِيدِ الْأَنْوَارِ الْيَهُودِيِّ "حَانُوكَا" ، وَهُوَ - عِنْدَهُمْ - عِيدُ فَرَحٍ لِلْعَامَّةِ ،

وَمِثْلُ : عِيدِ الْحَبِّ النَّصْرَانِيِّ ، الَّذِي يُقَامُ ذِكْرَى لِلْقَدِيسِ "فَالْتِنْتِينَ" ،

وَمِثْلُ : إِحْتِفَالَاتِ الْهَالُووينِ ؛ الَّتِي تُقَامُ عَشِيَّةَ عِيدِ "الْقَدِيسِينَ" ،

وغيرها من الأعياد التي رأيناها - مؤخرًا - تُقام لليهود ، والنصارى في جزيرة العرب ،

أو غيرها من بلاد المسلمين ، ولا حول ، ولا قوة إلا بالله .

سَنُكْمِلُ فِي الْحَلَقَةِ التَّالِيَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ ...

(١) انظر : فتاوى اللجنة الدائمة (١/٤٦٩-٤٧١) .

(٢) انظر : خصائص جزيرة العرب ؛ للشيخ بكر أبو زيد ، ص : (٣٤-٣٧) ، بتصرف يسير .